

مرسوم سلطاني

رقم ٩٩/٣

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع

خطوط أنابيب النفط والغاز

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/١٤ بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع حماية خطوط أنابيب
النفط والغاز .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسينا بما هو آت

مادة (١) : يعتبر من مشروعات المنفعة العامة مشروع خطوط أنابيب النفط والغاز المحددة بموجب
المذكورة والخرائط المرفقة ، والمعدات والأجهزة والتوصيلات التي تستخدم في نقل
النفط والغاز عبر الخطوط .

مادة (٢) : يكون لوزارة النفط والغاز الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة
للمشروع ، هي وما عليها طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

مادة (٣) : يلغى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/١٤ المشار إليه .

مادة (٤) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٥ من رمضان سنة ١٤١٩ هـ

الموافق : ٣ من يناير سنة ١٩٩٩ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٣٩)
الصادرة في ١٦/١/١٩٩٩ م

مذكرة

تعتبر خطوط أنابيب النفط والغاز المحددة بالخريطة المرفقة من المشروعات الحيوية بالسلطنة التي تخدم الاقتصاد الوطني ، وقد اتضح أنه لم تتخذ الإجراءات القانونية لنزع ملكية بعض الأراضي والعقارات الالزامـة لإنشـاء هذه الخطـوط وإـقـامة منـطـقة إـحـرامـات لها وتعـويـض مـلاـكـها ، مما يقتضـي صدور مرسوم سلطـاني بـتـقـرـير صـفـة المنـفـعة العـامـة لـشـرـوع إـنـشـاء تـلـكـ الخطـوط وـذـلـكـ توـطـئـة لـاتـخـاذ إـجـراءـات نـزعـ مـلـكـيـةـ الأـرـاضـيـ وـالـعـقـارـاتـ الـتـيـ لمـ يـسـبـقـ نـزـعـهـاـ ، وـتـعـويـضـ أـصـحـابـهـاـ وـفقـاـ لـأـحـکـامـ قـانـونـ نـزعـ الـمـلـكـيـةـ لـلـمـنـفـعـةـ العـامـةـ الصـادـرـ بـالـمـرـسـومـ السـلـطـانـيـ رقمـ ٧٨/٦٤ـ وـتـعـديـلـاتـهـ .